[211] أبواب الحلق والتقصير 1 - باب وجوب أحدهما على الحاج بعد الذبح، واستحباب الجمع بين الحلق وتقليم الاظفار والاخذ من الشارب. (19005) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن موسى بن القاسم، عن محمد ابن عمر، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: إذا ذبحت أضحيتك فاحلق رأسك واغتسل، وقلم أظفارك، وخذ من شاربك.

(19006) 2 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن محمد العلوي قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن آدم عليه السلام حيث حج بما حلق رأسه ؟ فقال: نزل عليه جبرئيل عليه السلام بياقوتة من الجنة فأمرها على رأسه فتناثر شعره

_____ أبواب الحلق والتقصير الباب 1 فيه 12 حديثا

1 - التهذيب 5: 240 / 808. 2 - الكافي 4: 195 / 6. (*)
